أمنية واحدة **قلت** اشير بها الى الاماني المذكورة وهي امنيتهم ان لا ينزل على
المؤمنين خير من ربهم وامنيتهم ان يردهم كفارا وامنيتهم ان لا يدخل الجنة غيرهم
اي تلك الاماني الباطلة امانيهم وقوله قل هاتوا برهانكم متصل بقولهم لن يدخل الجنة
الا من كان هودا او نصارى وتلك امانيهم اعتراض او اريد امثال تلك الامنية
امانيهم على حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه يريد ان امانيهم جميعا في
البطلان مثل امنيتهم هذه والامنية افعولة من التمني مثل الاضحوكة والاعجوبة
هاتوا برهانكم هلموا حجتكم على اختصاصكم بدخول الجنة ان كنتم صادقين في دعواكم
وهذا اهدم شي لمذهب المقلدين وان كل قول لا دليل عليه فهو باطل غير ثابت
وهات صوت بمنزلة ها بمعنى احضر بلى اثبات لما نفوه من دخول غيرهم الجنة
من اسلم وجهه كمن يوقعه **قلت** يجوز ان يكون بلى ردا لقولهم
ثم يقع من اسلم كلاما مبتدأ ويكون من متضمنا لمعنى الشرط وجوابه فله اجره
وان يكون من اسلم فاعلا لفعل محذوف اي بلى يدخلها من اسلم على شي يصح منه ويعتد
به وهذه مبالغة عظيمة لان المحال والمعدوم يقع عليهما اسم الشي فاذا نفى اطلاق
اسم الشي عليه فقد بولغ في ترك الاعتداد به الى ما ليس بعده وهذا كقولهم اقل من
لا شي وهم يتلون الكتاب الواو للحال والكتاب للجنس اي قالوا ذلك وحالهم انهم
من اهل العلم والتلاوة للكتب وحق من حمل التوراة والانجيل او غيرهما من كتب
الله وامن به ان لا يكفر بالباقي لان كل واحد من الكتابين مصدق للثاني شاهد
بصحته وكذلك كتب الله جميعا متواردة في تصديق بعضها بعضا ٥ كذلك مثل
ذلك الذي سمعت به على ذلك المنهاج قال الجهلة الذين لا علم عندهم ولا كتاب
كعبدة الاصنام والمعطلة ونحوهم قالوا لكل اهل دين ليسوا على شي وهذا توبيخ
عظيم لهم حيث نظموا انفسهم مع علمهم في سلك من لا يعلم وروي ان وفد نجران
لما

خ امنيتهم

من اسلم وجهه لله من اخلص نفسه له لا يشرك به غيره وهو محسن في عمله فله اجره الذي يستوجبه

هذا



لما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاهم احبار اليهود فتناظروا حتى ارتفعت
اصواتهم فقالت اليهود ما انتم على شي من الدين وكفروا بعيسى والانجيل وقالت النصارى
لهم نحوه وكفروا بموسى والتوراة فالله يحكم بين اليهود والنصارى يوم القيمة بما يقسم
لكل فريق منهم من العقاب الذي استحقه وعن الحسن حكم الله بينهم ان يكذبهم ويدخلهم
النار ان يذكر ثاني مفعولي منع لانك تقول منعته كذا ومثله وما منعنا ان نرسل بالآيات
وما منع الناس ان يؤمنوا ويجوز ان يحذف حرف الجر مع ان ولك ان تنصبه مفعولا
له بمعنى منعها كراهة ان يذكر وهو حكم عام لجنس ٥ مساجد الله وان مانعها من
ذكر الله مفرط في الظلم والسبب فيه ان النصارى كانوا يطرحون في بيت المقدس
الاذى ويمنعون الناس ان يصلوا فيه وان الروم غزوا اهله فخربوه
واحرقوا التوراة وقتلوا وسبوا وقيل منع المشركين رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان يدخل المسجد الحرام عام الحديبية **فان قلت** فكيف قيل مساجد
الله وانما وقع المنع والتخريب على مسجد واحد وهو بيت المقدس او المسجد الحرام
**قلت** لا باس ان يجيء الحكم عاما وان كان السبب خاصا كما تقول
لمن اذى صالحا واحدا ومن اظلم ممن اذى الصالحين وكما قال عز وجل ويل لكل همزة
لمزة والمنزول فيه الاخنس بن شريق وسعى في خرابها بانقطاع الذكر او بتخريب
البنيان وينبغي ان يراد بمن منع العموم كما اريد بمساجد الله ولا يراد الذين منعوا
باعيانهم من اولئك النصارى او المشركين اولئك المانعون ما كان لهم ان يدخلوها
اي ما كان ينبغي لهم ان يدخلوا مساجد الله الا خائفين على حال التهيب وارتعاد
الفرائص من المؤمنين ان يبطشوا بهم فضلا ان يستولوا عليها ويلوها ويمنعوا
المؤمنين منها والمعنى ما كان الحق والواجب الا ذلك لولا ظلم الكفرة وعتوهم
وقيل ما كان لهم في حكم الله يعني ان الله قد حكم وكتب في اللوح المحفوظ انه ينصر

خ تمكن

يعني

Copyright © King Saud University